الحديث ... حتى لا تعلم شماله ... اذ ذكر اليمين والشمال فيه مبالغة في الاخفا ... السر ... الصدقة
... تماس بعضها ... ومعناه لو قدرت الشمال رجلا ... ما علم ... بصدقة اليمين
... من بحار الحذف اي حتى لا يعلم ملك شماله او حتى لا يعلم من على شماله من الناس ...
... فالمراد شماله نفسه ... لا تعلم ما تنفق يمينه ع

يوم القيامة طوبى لهم قيل يا رسول الله ومن هم قال شيعتك يا علي ومحبوك
وفيه ضعف قوي ثم انه كما يحصل الظل بظل العرش يحصل بظل
الصدقة ففي الحديث ان الصدقة لتطفي عن اهلها حر القبور وانما يظل
المومن يظل صدقته طب عن عقبة بن عامر قلت انظر هذا مع
جعله في حديث البخاري ان ممن يظل بظل العرش من تصدق بالصدقة
الخفية حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه الخ وقد يجاب بان من يظل بظل
العرش هو المتصدق بالصدقة الخفية على الوجه السابق في الحديث واما
من تصدق بصدقة لا على الوجه المذكور في الحديث فيظل بظل صدقته
وهذا ظاهر فيمن يتصدق باحدهما فقط واما من حصلا منه فهل يظل
بظل صدقته وبظل العرش في آن واحد وحينيذ فيقال ما فايدة
ظله بصدقته مع ظله بظل العرش وقد يجاب بان فايدته اظهار
شرفه بين اهل الموقف وبان ظله بالظلين اشد من ظله باحدهما
وفيه بعد اذ مع ظل العرش لا يظهر لظل صدقته زيادة في الاستظلال
او يقال بانه يظل بظل العرش في موطن ويظل بظل صدقته في اخر اوان
من يظل بظل صدقته انما هو من لم يظل بظل العرش وعليه فيخص
قوله في الحديث وانما يظل المومن بظل صدقته بمن لم يظل بظل
العرش وهذا يرجع للوجه الاول فحرر ذلك ص

وليلة القدر بعشر اخر من رمضان غالبا يا ناصري
قلت بدله
وليلة القدر تجي في العشر اخر شهر الصوم كثيرا فادري
والخلف في مجيئها بالعام او بخصوص رمضان السامي
وانتقلت وهي من الف شهر خير كما جا بنص الذكر
اي عمل البر بها افضل من عمله في الف شهر يا فطن

ربي

وهي ثلاث وثمانون سنة وثلث عام فادره وانتبه
اي الف شهر ليس فيها يوجد ليلة قدر هكذا يعتقد
وهل اذا صادفها وقد علم بسمتها او انه لهذا ما علم
والثان اولى ثم حال من علم اكمل من حال سواه يا فهم
ثم بها الملك ما يعذب وبعده لا صلة ينقلب
والشمس لا تطلع يومها العظيم من بين قرني الشيطان الرجيم
ش اي انه يكثر مجي ليلة القدر في العشر الاخير من رمضان ويقل مجيئها
فيما عداه وهل المراد بما عداه بقية رمضان فقط او هو وباقي العام
خلاف وقد جا انه صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول منه فاتاه جبريل
عليه السلام فقال له ان الذي تريد او تطلب امامك فاعتكف العشر
الاوسط فاتاه جبريل عليه السلام فقال ان الذي تطلب امامك فاعتكف
العشر الاخير انتهى ثم انها لا تكون ليلة معينة دايما كليلة سبع وعشرين
من رمضان بل تكون في عام كذلك وفي عام اخر ليلة غيرها وما ذكره
الشيخ محيي الدين بن العربي من الضابط الاتي عنه انما ياتي على انها
في رمضان وانها لا تنتقل وانها تختلف باختلاف مبدا رمضان وما
ياتي عن البخاري وغيره يدل على خلاف ذلك وانها تنتقل وقولي خير
من الف شهر الى قولي هكذا يعتقد تصوير ظاهر وقولي اي عمل البر
بها افضل من عمله في الف شهر يا فطن يحتمل ان يكون الضمير
في من عمله للبر وهذا بحسب ما بينا دريته ويحتمل ان يرجع للشخص
العامل بها عمل البر والاول يقتضي ان عمل البر فيها انما يكون افضل من عمل
البر في الف شهر سواها اذا كان ما يعمل فيما سواها مماثلا لما يعمل فيها قدرا
وصفة لاعادة الاسم الراجح المجرور معرفة والثاني صادق بما اذا كان ما يعمل
فيها من البر افضل مما يعمل منه في الف شهر غيرها او افضل او دونه وكل من

او هو وباقي